

السؤال

يطلب مني زوجي أثناء فترة الحيض أن يحك رأس عضوه التناسلي المنتصب على حلقة دبري من أجل الاستمتاع حتى القذف ، فهل هذا جائز شرعا ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا :

اتَّفَقَ الْفُقَهَاءُ عَلَى حُرْمَةِ وَطْءِ الْحَائِضِ فِي الْفَرْجِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : (فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرِبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ) البقرة/222 ، وَلِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ - يعني : الجماع-) رواه مسلم (455) ، وَحَكَى النَّوَوِيُّ الْإِجْمَاعَ عَلَى ذَلِكَ .

ثانيا :

إِتْيَانِ الْمَرْأَةِ فِي دَبْرِهَا حَرَامٌ ؛ لِقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : (فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ) البقرة/222، يعني : في القبل ، وهو موضع الحرث ، وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ : (نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ) البقرة/223، والدبر ليس موضعاً للحرث .

وقد جاءت أحاديث تدل على تحريم إتيان المرأة في دبرها ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ملعون من أتى امرأته في دبرها) رواه أحمد وأبو داود (2162) وحسنه الألباني في صحيح أبي داود .

وانظر السؤال رقم (1103) .

ثالثاً :

ذكر العلماء أنه يجوز أن يستمتع بما بين فخذي المرأة ، وبين الأليتين ، من غير إيلاج في دبر .

قال الإمام الشافعي في "الأم" (8/257) :

" فأما التلذذ بغير إيلاج بين الأليتين فلا بأس " انتهى .

وقال ابن قدامة في "المغني" (7/226) :

" ولا بأس بالتلذذ بها بين الأليتين من غير إيلاج ; لأن السنة إنما وردت بتحريم الدبر , فهو مخصوص بذلك , ولأنه حرم لأجل الأذى , وذلك مخصوص بالدبر , فاخص التحريم به " انتهى .

وقال في "روض الطالب" :

" ما يملكه الزوج من الاستمتاع من زوجته :

ويملك الاستمتاع منها بما سوى حلقة دبرها , ولو فيما بين الأليتين , أما الاستمتاع بحلقة دبرها فحرام بالوطء خاصة , لخبر : (إن الله لا يستحي من الحق لا تأتوا النساء في أدبارهن) رواه الشافعي وصححه " انتهى .

قال في شرحه "أسنى المطالب" (3/185) :

" قوله : (أما الاستمتاع بحلقة دبرها . . . إلخ) كأن أولج فيه بعض الحشفة " انتهى .

الحشفة هي رأس الذكر .

وعليه , فلا حرج من الاستمتاع المسئول عنه , بشرط أن يأمن من إدخال الحشفة أو بعضها في الدبر , فإنه حرام .

والله أعلم .